

الشرح الكبير على مختصر خليل | 72 | فصل نواقض الوضوء |

الشيخ د. الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني به بالعلم طريقة للافضل. علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل اماً لهم عقل يبني بالعلم طريقة - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال الشيخ احمد الدردير رحمة الله تعالى في الشرح الكبير على المختصر - 00:00:27

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه قال الشارح رحمة الله في باب الطهارة في الكلام على نواقض الوضوء ثم شرع يتكلم على ما ليس بحدث ولا سبب وهو شيطان الاول ما اشار له بالعطف على - 00:00:47

بحدث معينا للعامل بقوله ونقض بردة ولو من صبي فيما يظهر اه هذا النوع الثالث من انواع نواقض الوضوء النوع الاول الحدث والحدث معناه هو ما خرج من السبيلين بالصورة المعتادة من القبلة ومن الدبر - 00:01:11

من الاشياء المعتادة البول والغايط والريح ما الى ذلك فهذا يسمى احداث هذى احدى نواقض. النوع الثاني من نوع نواقض تسمى اسباب احية اسبابا ليش انت هي حدث في ذاته لا يستطيع الخروج - 00:01:41

ولكنها تكون سببا لذلك والاسباب من النوم واللمس والاشياء اللي هي تؤدي الى الحدث فالنائم قد يخرج من الحدث واللمس قد يتسبب عنه خروج حدث لديك اسباب احيانا ونوع ثالث من انواع نواقض قال لا هو سبب ولا حياة. وبدا من - 00:02:01 اول شيء منا وهو الردة ونقض بردة الردة هي ارتداع الاسلام الكفر بعد الاسلام من كان قد دخل الایمان وارتد تحبط الاعمال كلها. جميع الاعمال لان اشرك ليرحبطن عملك واذا كان هو صلى والا صام ولا حج ولا عمل اي شيء قبل ان يرتد خلاص يعتبر - 00:02:29 ماشي عاش صالح انتهى الوضوء لو كان هو متوضئ وحصلت منه الردة وضوءه يعد قد انتقض ويجب عليه ان يعيده الوضوء اذا اراد ان يصلی اذا رجع الى الاسلام يعني اذا رجع الاسلام - 00:03:03

بعد ما ارتد زي ما يعمل يسب الدين ولا يعمل شيء يستوعب الردة وهو متوضي ثم بعد ذلك تاب واستغفر وندم وكذا والوجوه الى الاسلام يستوجب انه يتوضأ اذا كان يريد ان يصلی - 00:03:23

نعم قال وفي ابطالها الغسل قولان رجح كل منهما واعتمد شيخنا الابطال يعني هل تبطل حتى الغسل لو كان الانسان عليه جنابة واغتسل وارتد هل بالرجوع الى الاسلام يعني يجب عليه ان يغتسل ويفدي الغسل الاسلام موجب للغسل وغير موجب للغسل - 00:03:42

بخلاف المسألة مبني على اختلافهم في ان من اسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم نتوما وغيره عندما اطلق النبي صلى الله عليه وسلم رباطه من نزل قال فذهب - 00:04:20

خارج المسجد واغتسل ورجع منهم يستدل بهذا على ان الغسل واجب ولمن يظن انه ليس واجب الخلاف في المذهب يعني متساوي تقريبا. نعم شيخ هذا تو الي يسب في الدين والعياذ بالله - 00:04:39

هل يعذر بجهل ان عليه الوضوء وان وضوءا انتقد بسبب هذه الردة هو لاعظم من هذا هو الاعظم من هذا هو لا يعلم ان هذا ان سب

الدين هو يعني - 00:04:55

يعني دخل به في الكفر وهو يعني اشنع لو قبضت له في ذلك الوقت يعني كان مصيره النار ولا ينفعه شيء من الوضوء ما يقعدوش بالجهل لابد ان يعلم لأن المسائل فيما يتعلق بالطهارة وبالصلاه - 00:05:14

ما يقعدوش فيها بالجهل لابد ان يتعلمها يصح فيه انسان يقول ما بعرفش متى ان غسل الوجه ولا غسل القدمين فرض ولا الى المراقب لو الناس يتواضون وضوءا فاسدا يعني يغسل نصف يده نصف يده نصف يده - 00:05:34

ولا يغسل مقدمة قدمه ويترك باقيها يعني في الغالب يفعل ذلك جهلا فهذا لا يعذر بجهل كما قال النبي صلي الله عليه وسلم ويل للعقاب من النار. نعم. هو مرات يتوب من السبابة هذا وبينم - 00:05:56

لكن ما يعرفش ان متلا عليه وضوء بسبب هذا فعل يعني لا هو اذا كان اراد ان يصلی هو الموضوع ان هو تابوا وكان متوضي قبل ذلك ويريد ان يصلی يعني. نعم - 00:06:14

هكذا كلام ولا؟ اه نعم يعني هو متوضى ويسكب الدين وبعدين تاب وندم واستغفر وكذا ورجع الى الاسلام ما زال وضوئه لم ينتقض باي ناقص اخر. نعم. وجهل ان تبطل - 00:06:33

من يجعلنا متى نخرج الريح لا ينقض الموضوع مثلا. مم. والا آآ الريح اللي ينقض الموضوع والضرات فقط هذا كله لا لا يعذر به صاحب يجب ان نتعلم من الاشياء الضرورية التي لا بد منها - 00:06:54

قامت اركان الاسلام اللي غادر فيها الجهل بجهلها. نعم قال وبشكل في حدث بعد طهر علم هذا يعني نواقض الموضوع اللي هي ليست احدى احداث ولأسباب احداث هي الردة والشك في الحدث - 00:07:11

رد على حالات ولا سبب وكذلك الشك في الحدث ليس حدثا سمعونا الشكوى في الحياة معناها هو متيقن الطهارة قبل ان يدخل الصلاة شك هل انتقض وضوئه او لم ينتقض الموضوع - 00:07:39

هذا عند علماء المالكية يعد ناقضا للوضوء جمهور العلماء في المذاهب الأخرى الحنفية والشافعية والحنابلة يقولون ان الشك في الحدث بعد تيقن الطهارة لا ينقض الموضوع وهي رواية نافع من علماء المالكية. واخذ بها اللخم - 00:07:59

ونصرها ابن عرفة. عرفة محقق نرجح قال الشك في الحياة لا ينقض الموضوع وهل من تأمل وآآ وانصف علم ان الشك في الحدث هو شك في المانع وليس شكا للحدث - 00:08:28

فهو شك في مانع لكنه شرط في شيء اخر وهو الطهارة وشرط في الطهارة ولكن في الوقت نفسه هو شك في المانع. شك في المانع من الصلاة والشك في المانع لا اثر له بالاتفاق حتى عند المالكية يتتفقون الائمة كل متفقون على ان الشك في المانع - 00:09:02

لا اثر له للشك في الحيض لا يفسد الصوم والشك في الرضاعة لا يتربت عليه الحرمـة والشك فيه في شك في المانع شك في الطلاق لا يتربت عليه طلاق انه مانع من الحلم - 00:09:27

المشهور يعني عند المالكية خلاف هذا مشروعـنا الملكـية ان الشك كله يؤثر الا الشك في داخل الصلاة. الشك في الحـدث صورـه يعني متعددة اللي هو قبل الصلاة يقول مثلا الشـكل او صورـ قبل الصلاة - 00:09:46

انسان متيقـن من الطهـارة وشكـ في الحـدث هذا يجبـ علينا ان نتوـضاً الانـسان تـيقـن كلـ من الطـهـارة والـحدـث وشكـ في السـابـق مـنهـما ايضاً يجبـ عليه ان يـتوـضاً انسـانـ يعنيـ شكـ فيـ الطـهـارة اـصـلاً - 00:10:08

يعـنيـ شـاكـلـ وـتوـضاًـ وـلمـ يـتوـضاًـ هـذـهـ ايـضاًـ سـورـةـ ثـالـثـةـ مـنـ الشـكـ فيـ الحـائـطـ قـبـلـ الصـلاـةـ كـلـ هـذـهـ الصـورـ عـنـهـمـ تـنـقـضـ الـوضـوءـ وـلـاـ يـجـوزـ الـمـسـلـمـ يـدـخـلـ الصـلاـةـ وـهـوـ شـاكـ جـاوـ لـانـ - 00:10:34

الـصلـاةـ يـعـنيـ عمرـتـ بـهـادـ الذـمـةـ بـيـقـينـ فـلـاـ تـبـرـأـ اـلـاـ بـيـقـينـ مـمـ حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـسـتـدـلـ بـهـ الـجـمـهـورـ وـلـانـ الشـكـ لـاـ يـؤـثـرـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ زـيـدـ - 00:10:51

الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الرـجـلـ يـخـيرـ لـهـ بـالـصـلاـةـ كـاـنـ يـرـيدـ شـيـنـاـ قـالـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ يـنـفـتـلـ حـتـىـ يـسـمـعـ صـوـتـنـاـ وـيـجـدـ رـيـحاـ هـذـاـ صـرـيـحـ فـيـ اـنـ الشـكـ دـاخـلـ الصـلاـةـ - 00:11:13

لا يؤثر وهذا حتى المالكية اخذوا به وقصروا الحكم على لفظ الحديث. قالوا الشك في الصلاة تأخذ به كما جاء في الحديث من شك داخل الصلاة انه يعني بأنه خرج من شيء شك هل خرج من شيء ولم يخرج - [00:11:34](#)

او شك في الصلاة بعد ان دخل فيها متيقن للطهارة مع بعض ما دخل فيها حصل له شك ان تقضى وضوءه ولم ينتقض يعني الشك في الوضوء في الحديث - [00:11:58](#)

وعندهم على نوعين دخل متيقن الطهارة ثم بعد هيك شكل انتقض وضوء او لم ينتقض مع المداخل في الصلاة المدخل داخل متيقن الشك حصل له مع الدخول او حس بشيء في اثناء الصلاة - [00:12:12](#)

وشكلا هذا ناقض ولا غير ناقض هذا نوع اخر من الشك في هاتين الحالتين يعني يستمر على صلاته ثم بعد ذلك بعد الفراغ من الصلاة اذا تيقن الطهارة صحت صلاته - [00:12:37](#)

واما بقي على الشك ولا تيقن الحديث يجب عليه ان يعيد الصلاة ولو حدث له اثناء الصلاة يعني شك هل هو متوضئ وغير متوضئ هذا يختلف في هذه الحالة يجب عليه ان يخرج من الصلاة - [00:12:54](#)

شكلا ومتوضأ ولم يتوضأ فهذا الحالة يجب علينا ان نخرج من الصلاة واما كان اماما يجب عليه ان يستخلف وهم قصر الحديث فيما يتعلق بالشك على الشك حالة الصلاة قالوا لنا الصلاة ما دام الانسان دخل في العبادة بصورة صحيحة ومتيقن للطهارة - [00:13:20](#)

فيغلب جانب الطهارة يغلب جانب العبادة ويغلب جامع العبادة ولا يعني تنقض العبادة ولا تبطل العبادة لانه دخل بصورة متيقن انها صحيحة فيغلب جانبها وتصح ويستمر فيها لكن ما كان من الشكوك - [00:13:42](#)

قبل الدخول في الصلاة وهذا يؤثر لأن الذمة امرت بالعبادة وهي من المقاصد ليست بوضوح ان الوسائل العبادة والمقاصد وهي اولى ان يحتاط لها ولا يجوز له ان فلا يجوز للمكلف - [00:14:06](#)

ان يدخلها ذمته غير متيقنة بان تبرأ منها نعم هذا هو يعني كلامه في موضوع الشك في الشك في الحديث يعني يخالف فيه الجمهور وخالف فيه رواية نافع وانتصر لها الخمرة وانتصر لها ابن عرفة - [00:14:26](#)

ولكن المشهور في المذهب وكذلك ان الشك ينقض الا الشك الشك داخل الصلاة ان صاحبه يستمر ثم بعد ذلك ما يتيقنه بعد ذلك هو ليعمل به بعد الخروج من الصلاة. نعم. الراجح شيخ هذه المسألة مسألة - [00:14:49](#)

منقدرش نقول للجمهور يعني. مم. واضح لانه الحديث صحيح هو لان الشك هو من شك مانع والشك اه زي ما قال ابن عرفة ومن تأمل وانصف علم ان الشك مانع وليس يعني ليس شرطا - [00:15:08](#)

هو مانع من صحة الصلاة والشك في المانع متفق عليه انه لا يؤثر فيما يتعلق من حيث النظر يعني ناحية الدليل الحديث يعني صريح وقصره على الصلاة فقط يعني تحكم - [00:15:31](#)

ووجدوا له حولا يوجد هو الا ولان ترجم بالدخول في العبادة لك الحياة عاموا يعني رجل خوي اليه خيرا منه شيء ولم قال لا لا ينفتل يعني يعني على يقينه - [00:15:47](#)

حتى يتأكد حتى يسمع صوته يريد ريحنا يعني يعني يحصل له تحقق من ذلك وا الحديث يعني صريح وصحيح في المسألة المدام المالكية ما هو معلوم فيما يتعلق دائما بمسائل العبادات وبمسائل الفروج - [00:16:08](#)

لم يرجح عند الخلاف في الجانب الاوسط لصحة العبادة ولو الواحد اخذ مادة ملكية بالاحتياط هذا يأمرني ولمن عز عليه دينه يحتاط. نعم. لكن من حيث انسان يستطيع ان يأخذ بالعزيمة في خاصة نفسه اذا كان هو قادر عليها وهو - [00:16:36](#)

خير له وافضل واكثر اجر اذا كان هذه نيته ولكن مش لازم مش بالضرورة ان يحمل الناس على الاحكام الاخري اللي يبقى هي ده لها راجح وكذا يقول لا بد ان اه - [00:16:57](#)

ناخد بالرأي الآخر لانه فيه يعني خلاف ويبقى يقول مذهب هذا ضعيف وهذا ما ينبعش داخل به وكذا مش ما يصحش هذا اخذ بالتشدد في مسائل اللي فيها خلاف جانب القول اللي هو اشد من اخذ به - [00:17:18](#)

مش مش بنية انه يريد ان يتشدد في الدين بنية انه يريد ان يحتاط لدينه نعم. ان فعل ذلك فهو مأجور بهذه النية يعني نعم قال

ونقض بشك اي تردد مستو فاولى بظن - 00:17:43

بخلاف الوهم قال في حصول حدث اي ناقض فيشمل السبب بخلاف الوهم ولذلك هم علماء المالكية في القول المشهور عندهم نقف بالشقة والحديث هذا هو في لفظ يخيل اليه قال والتخيل هذا - 00:18:04

يعني وهو بالوهم ليس بالضرورة يعني يشعر هكذا يظن يعني قد يكون خير ولا يظن وهم حملوه على الوهم وجاؤوا الحديث ما دام في الوهم نحن نقول ايضا بذلك السيدة توهם انه نحلة فلا يجب علينا ان نتوضأ - 00:18:30

نعم قال في حصول حدث اي ناقض فيشمل السبب ما عدا الشك في الردة فلا اثر له لا في وضوء ولا غيره اذا شك في السبب صار من اسباب الحدث - 00:18:50

الشك في اللمس ولا شك في القبلة ولا كذا في النوم ولا كذا هذا ايضا عندهم ناقض للوضوء هل حصل منه هذا ولا صلب؟ نعد ناقض الوضوء بخلاف الشك فرد قال لا اتي له - 00:19:11

والاصل انه باقي على الاسلام لانها تؤدي الى الوسوسه الشك فيها يؤدي الى الوسوس نعم قال وبشك في حدث بعد طهر علم الا الشك المستنكح بكسر الكاف اي الذي يعتري صاحبه - 00:19:28

كثيراً بان يأتي كل يوم ولو مرة فلا ينقض اذا كان الانسان يعني مستنكح موسوس بهذه الشك واليوم ولو مرة واحدة والشك في ماذا الشك في الحدث ومنتقلش وضوءه لكن ممكن نخرج من البول ممكن نخرج من القطط بول ممكن يخرج مني ريح ممكن كذا - 00:19:45

اذا كان هذا تردد هذا والشك يأتيك اليوم ولو مرة لا يعول عليه وبعد الشك في في حقه ليس ناقضا للوضوء نعم قال ولا يضم شك في المقاصد كالصلة الى شك في الوسائل كالوضوء - 00:20:21

فاما كان يأتيه يوما في الصلاة واخر في الوضوء نقضه واما عكس كلام المصنف يعني يعني نهار يشك هل صلى ثلاثة ولا اربعة يعطيه يديم الشك هل جلست في الركعة الثانية ولم يجلس - 00:20:41

النهار الثاني ما يجيئ يشك في الصلاة. الصلاة ماشي فيها كوييس ولكن فيه شك في موضوع الطهارة وليضم الشك الشك في الصلاة قال لا يضر واذا كان الشك اللي هو معفو عننا - 00:21:03

ابو داني يأتي ولو مرة في اليوم ولكن في نوع واحد في نوع وسائل ولا مقاصد يعني وهو مش لازم الشك في نوع الوسائل يعني شك في والجبول ولا خروج غاية ولا خروج - 00:21:22

اي شك ما دام في الوسائل كلها يضم الى بعضه ما دام حصل ولو في يوم في اه بول ويوم في ريح ويوم في كذا يضم هذا كله ويضم لانه شك في الوسائل - 00:21:45

لكن المقصود انه لا يجمع بين شك وقع له في الوسائل طهارة وشك وقع له في المقاصد وهو الصلاة نعم قال واما عكس كلام المصنف وهو الشك في حصول الطهارة بعد حدث علم - 00:21:57

فلابد فيه من الطهارة ولو مستنكحا مم والشك في حصول الطهارة نفسها. مم. هل توضأ ولم يتوضأ قال هذا ما ينفعش فيه الاستنكار حتى السهو ما ينفعش فيه انه اذا كان الانسان - 00:22:15

يأتيه السهو والوسوسه يا ما دام شك انه توضأ ولم يتوضأ فيجب عليه ان يتوضأ الشيك اللي هو يعني يأتي ينفع فيه الوسوسه ولا يستنكر يعني عنه وانا متيقن الطهارة وشك في خروج الحدث. مم. كده كان المشاكل في اصل الطهارة نفسها - 00:22:40

هنتوضأ نتوضأ يجب علي ان نتوضأ نعم قال ونقض. في الغالب لان في الغالب هذا لا يكون موسوس يعني شك في اصلا ان الانسان توضأ وان يتوضأ في الغالب لا يكون وسوس. الوسوس يكون فيه - 00:23:06

قرون للشك في الحدث بعد وجود الطهارة يكون الانسان توضأ ولم يتوضأ هذا لا يكون شك في الغرب ما يكونش الا يعني انه مش متيقن انه توضأ يا شيخ لو الانسان عنده عادة انه هو قبل ما يطلع من البيت لا بد ان يتوضأ هيكل عادته - 00:23:22

او شك بعتالي يعني توضأ او متوضاش. يقدر يعتمد على هذه العادة ده ما اعتقادش يستطيع يعتمد عليها لأنه ما حصل وشك انه بعدم

الوضوء لابد ان يعيده الوضوء. هم - 00:23:52

هنا في غالب احوالنا توظف قد يكون خرج نسي وغفر ما ينفعش الاعتماد على العادة في مسألة الطهر. مم. نعم قال ونقض بشك في سابقهما اي في السابق من الطهر والحدث - 00:24:17

سواء كانا محققي او مشكوكين او احدهما محققا والثاني مشكوكا فهذه اربع صور متيقن هو اتوضاً ومتيقن انه احدث لكن شك من ايها الاول هل توضأوا ثم انتقض وضوءه ولا - 00:24:41

انتقضوا سمعت توضأً وهو لا يزال على طهارة لما يحصل يحصل له التردد بهذه الصورة هذا التردد ايضاً يعد نقضاً للوضوء. نعم لأنه كل معول عليه ان الذمة لابد ان تكون - 00:25:10

يعني في على يقين بحيث التبرأ من التكليف لابد ان يكون انسان متيقن عبادة تعلقت بهذا ذمة الشخص تعلقت بذمة الشخص تعلقت بيقين انه لا يجوز له بحال من الاحوال - 00:25:30

ان يدخل الصلاة من غير طهارة. هذا يقين لا شك فيه يقول الله صلاة ما يحدث حتى يتوضأ ما دام هذا اليقين مطلوب منا فاذا هو دخل الصلاة وهذا اليقين غير موجود - 00:25:52

بي صور منصور الشك لا تبرأ من الصلاة نعم قال سواء كانا محققي او مشكوكين او احدهما محققا والثاني مشكوكا فهذه اربع سور وسواء كان مستنكحاً ام لا بدليل تأخيره عن المستنكح - 00:26:11

اللي كان المستنكح لا ينفع الا في صورة ما اذا كانوا متيقن الطهارة وشك في الحدث. نعم. هذه الصورة الوحيدة اللي ينفع فيها والمستنكح ان يعفي عنه لكن باقي صور الشك - 00:26:36

اخري ذكرت ان يكون لا ينفع فيها حتى لو كان هو مستنكح يجب عليه ان يعيده الوضوء قال قال الشارح ولما فرغ من النواقض اتبعها بما ليس منها مما وقع فيها الخلاف ولو خارج المذهب فقال - 00:26:50

لا ينقض الوضوء بمس دبر او اثنين ولو التذر نواقض الوضوء منصوص عليها كلها يعني مذكورة بالنص وسائل سئل عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر انها من الحدث توكلنا على التحديات والأسباب احداث - 00:27:10

فيما منصوص عليها وذاك ما غير المذكور في نصوص الحديث لا تثبت لا يثبت ناقضاً. حتى بعض الناس يجتهدوا خروج الدم وسموه ناقض وبعضهم ادخل القهقهة في الصلاة وجعلها ناقضاً - 00:27:36

هذه كلها لم تثبت بها السنة صحيحة لانها من النواقض فما لم تثبت ما لم تبني سنة صحيحة ثابتة حتى ولو كان هو يعني يتوهم انه ربما يكون راقد كما ذكر نص الدبر مس اليتيم والا - 00:28:02

الرفق العانة ولا الاثنى يعين ولا هذه الاشياء كلها لم يرد فيها شيء يدل على انها تنقض الوضوء ولا ينقض الوضوء بمشيها لكن مس الفرج ورد فيه الحديث يعني مقبول وصحيح وثابت يعني. ذكره فليتوضاً - 00:28:22

بيده الى فرجه من غير حائل فليتوضاً فهذا ثابت يعني مس الفرج ومس الذكر يلزم منه الوضوء. لكن ما عداه التواحي الاخر اللي هي قريب من هذا المكان ولم يرد انها تنقض وذلك لا يعد مس هو ناقض. قال - 00:28:46

لا بمس دبر او اثنين ولو التذر او بمس فرج صغيرة ولو قصد اللذة ما لم يلزمه بالفعل عند بعضهم واستظهر شيخنا عدم النقض مطلقاً كما هو ظاهر المصنف نصف الصغيرة التي لا تشتهي وما لا ينقض - 00:29:07

والوضوء الا اذا التذر بالفعل لان اللمس هو لا ينقض الوضوء الا بوجود الا الدم. نعم مم. واما مس جسده فلا ينقض ولو قصد ووجد او قبلها بفم مم في الصغيرة التي لا تشتهي يعني كالعادة مدى قصد وجد - 00:29:34

هنا ينقض وضوءه قال ولا قيء وقلس واكل لحم جزور اي ابل والقيل ينقض الوضوء كذلك اكل لحم الجذور اكل لحم الجذور اذا فيها احاديث اكل لحم الجذور وما طبخت النار بصفة عامة - 00:29:59

فيها حديث قضية جابر بن عبد الله كان اخر الامرین من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مس النار وحديث جابر تبني سمرة سمع النبي صلى الله عليه وسلم هل توضأ من اكل لحم - 00:30:25

ان الغنم قال ان شئت وان يتوضأ من اكل لحم الابل قال نعم توضاً من اجل لحم الابل جمهور العلماء وعلى انه لا يجب الوضوء من اكل لحم الحزو لحم الابال - 00:30:48

اكل لحم الجزر لحم الاابل - 00:30:48

مذهب الحنابل عندهم روایتان المشهور عندهم انه يجب الوضوء من اكل لحم الابل اخذا من حديث لان النبي صلى الله عليه وسلم قال، له نعم توضأ من اكل لحم الابال - 00:31:08

قال له نعم توضأ من اكل لحم الابل - 00:31:08

الشافعي عندهم ايضا خلاف الشافعي عندهم خلاف والراجح انه لا ينقض والحنابل عندهم روایتان والراجح انها انه ينقض تختلف خلاف ها، الحديث هذا حديث حابر بن عبد الله هو لا يصلح ان يكون ناسخا - 00:31:28

بخلاف هل الحديث هذا حديث جابر بن عبد الله هو لا يصلح أن يكون ناسخا - 00:31:28

Hadith Jabiyyi Sمرة كان اخر العمرین رسول الله صلی الله علیه وسلم تارک الوضوء ممن مما مشت النار يصلح ان يكون الناس يخلي
Hadith al-Hadīmū min ḥalimat Allāh . لَمْ يَأْتِ بِصَلْحٍ نَّاسًا - 00:31:52

الحديث الوضوء من لحم الليبي لولا يصلح ناسخا - 00:31:52

عند المحققين يقول انه لا يصلح ناسخا. لأن عام يعني النار وحديث ابو جبرة جابر بن سمرة خاص يعني خاص في لحم الابل فينقل حمع سنهما النسخ لا بلحا الله الا عند عدم - 00:32:13

جمع بينهما النسخ لا يلتجأ اليه الا عند عدم - 00:32:13

للجامع مكان النصاني متعارضان ظاهرا بكل وجه من الوجوه يعني يلتجأ الى النسخ لكن اذا كان واحد عام وواحد خاص واحد مطلق واحد مقد بحما، كا، على، ما دا، عليه وعيثان، كا، منهاها بعما، به فيما دا، عليه - 00:32:38

واحد مقيد يحمل كل على ما دل عليه وعيثان كل منها يعمل به فيما دل عليه - 00:32:38

و عند التحقيق يعني لا يكون لاسخا هذا وإنما الذي جعل العلماء يقولون بعدم النقض هو إنهم لم يحملوا الامر على الوجوب وإنما حملوه على الندم وهذا ما ذهب إليه الشيخ ابن تيمية - 00:33:03

حملوه على الندم وهذا ما ذهب اليه الشيخ ابن تيمية - 00:33:03

يعني لم يقل يعني ذكر المغني في صحب الانصار عندهم من الحنابلة هناك خلاف قال وقال الشيخ التقي الدين لا يجب الوضوء من اكل لحم الحزور يقصد الشيخ ابن تيمية - 00:33:22

من اكل لحم الجذور يقصد الشيخ ابن تيمية - 00:33:22

وَإِذَا الْخِلَافُ قَائِمٌ وَالْحَدِيثَيْنِ لَا نَسْخَةٌ بَيْنَهُمَا وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهُ لَا يُجْبِي الْوَضْوَءُ وَلَوْ قَالَ أَحَدٌ بِالْاسْتِحْبَابِ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ يَعْنِي لَهُ
وَجْهٌ صَحِيفٌ وَهُلْ لِفَظُ الْأَنْسَانِ أَنْ يَحْتَاطُ وَيَتَوَضَّأُ - 00:33:46

وجه صحيح وهل لفظ الانسان انه يحتاط ويتوضاً - 00:33:46

تارك الوضوء من ممسة النار يعني هذا عام في كل من ممسة النار - 00:34:13

00:34:13-13: النار مسحة كل في عام يعنى النار ممست ممتنع تارك الوضوء

ولا يجُب الوضوء لكن لا يمْنَع عنا بعْض مَا استثنى لِحْمِ الْجَزُورِ يطلب فِيهِ الوضوء بَدْلَ الْحَدِيثِ الْآخَرِ نَعَمْ. قَالَ وَذِيْجُونْ وَحِجَامَةُ وَفَصَدْ وَقَهْقَهَةُ بِصَلَادَةٍ دِبَحُ وَالْفَصَدُ وَالْحِجَامَةُ كُلُّهَا تَنْقِضُ، الْوَضُوءُ - 00:34:39

اللّوْصُونَ يَفْعَضُ بِهَا يَحْرُجُ مِنَ الْمُسَبَّبَيْنَ هُوَ بِالْخَارِجِ الْمُعَادُ عَلَى سَبِيلِ

وذلك حتى لو خرج من الدبر شيء ما هوش معناد فجر خرجت وليس بها اثر غاية ولا تنقض الوضوء فيها دم ولا فيها كذا لا تنقض

وہی تھی تو سجن میں ادبار سینے کا موسم سید جبر عربت ویس

الحاجة والقهقةة اه والفصل والقهقةة جمهور العلماء لا يقولون بها لا يقوى بينها ناقضة العلماء الاحناف يقول القهقةة داخل الصلة بما

وغير سجود التلاوة اذا حصلت القهقهة فانها تنقض لكن اذا حصل القهقهة خارج الصلاة فلا تنقض على ذلك بحديث ابي العالية ان رجل

00:36:11 - مفهوم القيمة المضافة في الاقتصاد

والحادي هذا من مراسيل أبي العالية مراسيل أبي العالية ضعيفة عند المحدثين بالاتفاق يعني عندهم حديث مراسيل أبي العالية

٠٠:٣٦:٣٠ مدارس الحسن الصادق ان الجنادرية ضعفة فاف مساند فاضلها مكتبة اكاديمية حكماء

حال الحرام والصحة والبطلان لا تصلح لأن تكون دليلاً ولذلك لم يأخذ الجمهور بها الإمام أحمد يقول لم يصح حديث في القهقهة ما

فـ ٢٠١٧ صفحـة عـامـة ٨١ - ٦٩

نعم قالوا أصواتاً فرحها الطفت إنما قضت عليه إنما وهذا هو المذهب وإنما ارضاً بعدم الالاطاف فإن الطفت انتقض

والالطاف ان ان تدخل شيئاً من يدها في فرجها - 00:37:17

يعني مذهب فيه قولان او روایتان بالنقد مطلقاً وقيل بعدم النقد وبعضهم قال هي رواية واحدة وتفسر تقول بالنقد معناها ليس فيها ادخال الاصابع في الفرج الرواية التي تقول بالنقض هي محمولة على ادخال الاصابع ما يسمى الالطاف - 00:37:42

ولكن الصحيحه التي يعيدها الحديث والنقض يعني هذه الرواية تكون ارجح حديث بلفظين حديث بشري بن صفوان من مس ذكره فليتوضأ وحديث ابي هريرة من افضى بيده الى فرجه من غير حائل فليتوضأ - 00:38:14

روض الفرج عام يعني يصلح رجوع المرأة والحديث يقول فرجه ويقول ذكره اذا كان قال وما له مس انسان فرج شخص اخر ولا عورة شخص اخر لا ينتقد وضوءه الا ايه؟ بحصول اللذة - 00:38:43

ولكن الام لما يعني تنضف ولدها وكذا مس عورته لا ينتقد بها الوضوء الحديث يقول من مس ذكره وليس ذكر غيره. نعم يعني يشمل حتى المرأة بمجرد آما المس دون تفصيل يعني الطاف او بغير الطاف. مم - 00:39:07

ان يصبحت المرأة هكذا ينبغي ان يكون الرواية التي تقول بالنقض ينبغي ان تكون هي الارجح لهذا الحديث نرجحها افضى بيده الى فرجه فليتوضأ. نعم قال وندب لي. وحديث اخا المعارض والحديث الآخر المعارض ليست به علماء الحنفية. علماء الحنفية - 00:39:33

يقولون يعني ما يجيش الوضوء بمس الفرج ومس الذكر احدنا بان يستدلون بحي الطلق بن علي ما هو الا بضعة منك وما هي الا مضفة منك لكن حديث النقض هو اصح يعني هو اصح شيء في الباب كما يقول البخاري - 00:40:01

واخرجه الترمذى قال حسن صحيح النقض يعني حديث يعني الحديث هو اقوى يعني ترجم ما فيش يعني جمع بينهما بيسقط الاحاديث تقول بعدم النقض لا هو يتعارض هنا ما فيش طريقة يا جماعة ان هو حيث - 00:40:25

طرق بنعيم والمهمولة بضعة منك قطعة زي ما تمس ايدك زي ما تمس رجلك لا ينقض الوضوء مضفة منك يقول تتوضأ متعارضان في الظهر هكذا. مم. يرجع الى الترجيح الله - 00:40:55

يعني هو الطرق عند النصف تعارض النصوص اما الجمع اذا حمل واحد على الآخر. زي ما في الحديث السابق وسط لحم الجزر واما بالترجح اذا ما يمكنش الجامعة يلجا اه يلجا الى الترجح - 00:41:15

اقوى سدا واقوى دالة كذا فيعمل بالراجح المرجوح اذا لم يعني يعرف الراجح من المرجوح والتعارض قائم وما فيش طريقة للجمع. وبعد ذلك تأتي مرحلة النسخ ببحث عن نسخ اذا عرف التاريخ. هم. نعم - 00:41:39

قال وندب لكل احد وتأكد لمزيد الصلة غسل فم ويد من لحم ولبن وسائر ما فيه دسومة ويندب ان يكون بما يقطع الرائحة كاشنان وصابون وغسول اكل شيء فيه دسومة - 00:42:01

في ينبغي له ان يمضمض قبل ان يصلي على وجه الاستحباب النبي صلى الله عليه وسلم مضمنة من شرب اللبن وليس واجباً ولا يؤدي في في نقض الوضوء ولا غيره ولكن - 00:42:30

دولي اراد ان يقبل على الصلوة مثل السواك انسان يجب ان يقبل على الصلوة يعني فمه نظيف رائحة ثقيلة نعم قال ويندب ان يكون بما يقطع الرائحة كاشنان وصابون وغسول ويكره بما فيه طعام كدقق الترمذ - 00:42:47

الغمر هذا زات العمر اللي هو حاجة من الدهنيات والدسومة والودك تم غمر فتحتي الغمر والغمر بتسكن الميم اللي هو كثرة الماء فقط الماء غامر يعني افيض يسمى غمر والغمر بالفتح والودك والدسومة - 00:43:17

اذا كان الانسان في يديه دسوم وفيه ودك وفيه كذا ما ينبغي ان يزيلها بشيء من انواع القوت والطعام مثل الدقيق ذكر دقيق الترمذ ولا كذا كان ربما يستعمل في وقتهم - 00:43:48

الانسان يمسح يديه في شيء من هذه المادة دقيق ترمذ ودقيق حمص ولا قال هذا ما ينبغي ان يفعل لأن فيه استحقار وتحقير لنعمة الله سبحانه وتعالى لكن الاشياء الجافة - 00:44:09

اه كان عمر تنوشين من الطعام الجاف كان يمسح يده بباطن قدمه هذا هو للناس اللعب ما يقول اقدامكم مناديلكم مبنية على هذا

الاصل ينفل عن عمرا وكان يمسح يده من الاشياء الجافية دهون ودسوما - [00:44:29](#)

تمر ولا يشم يأكله بعدين ينتهي منه يمسح يده في باطن قدمه. مم واللي ما عندهاش منديل يعني حل الصحيح وسهل وما في شيء تأثير يعني على البدن بارك الله فيك شيخ انتهى الوقت - [00:45:02](#)

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحابه وسلم والحمد لله اولا واخرا. علماءبني قومي عرفوا الصابرين الاسهل. علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا للافضل بنبي قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل علماء لهم عقل يبني بالعلم - [00:45:28](#)

طريقا للارض - [00:45:58](#)